

زبدة الأصول

[348] - مع - انه لو كان لابد من طرحه لعدم العمل، والجواب عن ما افاده الشيخ ما سيأتي من عدم القول بانقلاب النسبة. وقد يقال في الجمع بين اخبار التوقف، وبين اخبار التخيير: بانه يحمل اخبار التوقف على النهي عن تعيين مدلول الخبرين بالمناسبات الظنية فيكون المعنى انه ليس له استكشاف الواقع والحكم بان الواقع كذا كما كان له ذلك لو كان هناك مرجح، ويحمل اخبار التخيير على الوظيفة في مقام العمل كما افاده المحدث صاحب الحقائق والمحقق صاحب الدرر. ولكن يرد عليه انه لا يجرى ذلك في جميع اخبار التوقف، لا حظ قوله (ع) في خبر سماعة لا تعمل بواحد منهما حتى تلقى صاحبك بل لا يجرى في مقبولة ابن حنظلة فلاحظ وتدبر. وقد قيل في مقام الجمع بين الطائفتين وجوه اخر، كحمل اخبار التوقف على الماليات، أو المتناقضين وحمل اخبار التخيير على غير ذلك، أو حمل اخبار التخيير على العبادات، واخبار التوقف على المعاملات أو غير ذلك من الوجوه التي ليس شئ منها من الجمع العرفي المقبول. والحق ان يقال انه ليس في شئ من اخبار التوقف ما يدل على التوقف في زمان الغيبة، بل كلها مختصة بزمان الحضور والتمكن من السؤال عنه (ع) فلا تنفع لزمان الغيبة ولا تعارض اخبار التخيير. مع انه لو سلم التعارض لا ريب في ان الترجيح مع اخبار التخيير سيما مع اعراض المشهور عن اخبار التوقف حينئذ. ومنها: ما دل على الرد الى الائمة عليهم السلام، وهو ما رواه ابن ادريس عن كتاب مسائل الرجال لعلى بن محمد بن على بن عيسى كتب إليه يسأله عن العلم المنقول عن آبائك واجدادك قد اختلف علينا فكيف العمل به على اختلافه أو الرد عليك فيما
